

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الدرس السادس عشر: من كتاب البيوع و التجارية من منتقى ابن الجارود رحمه الله

- 565 حدثنا ابن المقرئ، قال: ثنا سفيان، عن أبي أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة، رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**من اشتري مصرة أو مغفلة فهو بالخيار إن شاء أن يمسكها وإن شاء أن يردها ردها ويعها صاع تمر كسمراء**»

- 566 - حدثنا محمد بن يحيى، قال: ثنا وهب بن جرير، قال: ثنا هشام، عن محمد، عن أبي هريرة، رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من اشتري مصراة فهو بالخيار ثلاثة أيام إن شاء أن يمسكها وإن شاء أن يردها ردها ويعطها صاع من تمر لا سمراء» قال وهب: يعني البر

سجل هذا الدرس في مكة المكرمة _ بطحاء قريش

ليلة الأربعاء 7 محرم 1439 هجرية